

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

22 شعبان 1438 - 18 مايو 2017





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
5	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية



أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

التعنيف مستمر في 'تأهيل الدمام'.. و3 جهات تحقق في حوادث الوفاة

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 شعبان 1438 هـ - 18 مايو 2017م
<http://www.alhayat.com/Articles/21924725>

الرياض - الجوهرة الحميد

على رغم تناول قضايا التعنيف إعلامياً في مراكز التأهيل التي أدت إلى حالات وفاة بين النزلاء، إلا أن الحوادث مستمرة في مركز تأهيل الإناث في الدمام، فيما شرعت جهات حكومية من بينها مديرية الشؤون الصحية، ووزارة العمل والتنمية الاجتماعية، والمحكمة الشرعية أخيراً، في التحقيق في حوادث الوفاة، بعد أن صعد الأمر مواطن توفيت ابنته العام الماضي، محملاً المسؤولية فيها العاملين في المركز، وطالب بالتدخل لوقف «نزف الإهمال الذي تسبب في وفاة نزلاء في المركز من ذوي الاحتياجات الخاصة». وقال والد سارة الخالدي (نزيلة متوفاة)، إن «المتسببين في وفاة ابنتي لا يزالون يعملون ولم تتم محاسبتهم، ما أرقني كثيراً، فتوجهت إلى محام كي يتولى القضية، ورفعت خطاباً إلى إمارة المنطقة الشرقية أوضحت فيه الملابسات»، مردفاً: «أرقت مع ما يثبت صحة ما أدعيه»، مشيراً إلى أن الإمارة وجهت الشؤون الصحية والاجتماعية بالتحقيق في الموضوع. وأضاف الخالدي لـ«الحياة» أن الشؤون الصحية استدعت رئيسة الكادر الطبي (من جنسية عربية)، وتعمل لدى المركز منذ أكثر من 15 عاماً، متهماً إياها بالتسبب في وفيات الأطفال، وتابع: «على رغم أن التحقيق ما يزال جارياً معها، وأن لديها الرغبة في تمديد عملها، إلا أنها هرعت إلى الاستقالة، وبادرت إلى إتمام إجراءات سفرها إلى خارج السعودية». وعاود الأب كتابة خطاب ووجهه إلى وزير العمل والتنمية الاجتماعية فور تقلد منصبه، شرح فيه القضية وفيات المركز، وحالات الفساد في المركز، وأسماء أكثر من 95 طفلاً وامرأة يعانون جميعهم من ارتفاع نسبة الدهون، والكوليسترول في الدم وحياتهم معرضة للخطر، وتحفظ «الحياة» بأسمائهم. وأرجع الخالدي سبب معاناتهم إلى «إهمال وتقصير المركز في رعايتهم، وعدم المبالاة في الالتزام بمواعيدهم الطبية، وكذلك وفاة طفل أخيراً يُشتبه في أسباب وفاته، إضافة إلى فاتورة مياه بقيمة مليون ريال خلال عام للمركز، وهو مؤشر لفساد يتم داخله»، لافتاً إلى أن مراكز التأهيل الأخرى في المنطقة لا تزيد فواتير مياهها على 200 ألف سنوياً. وأكد أن الوزير حرص على متابعة الموضوع بنفسه وشكل لجنة التحقيق وتحري الأمر. وأشار الخالدي إلى أن قضية وفاة ابنته سارة وصلت إلى المحكمة الشرعية، لافتاً إلى أن الإهمال في المركز ما يزال مستمراً. وأكد حدوث أربع حالات وفاة جديدة في المركز خلال ستة أشهر، ما دعا الوزارة إلى وضع كاميرات مراقبة داخل مبنى النزليات، وأمام دورات المياه، فيما تم وضع غرفة التحكم خارج المركز، غير أن إحدى الموظفين اكتشفت الكاميرات فأسرعت إلى قطع الأسلاك، رافعة شكوى إلى الوزارة، ووصل الأمر إلى «التهديد والتكتم» بحسب الخالدي. وكانت «الحياة» نشرت العام الماضي في عددين متتاليين قضية سبع حالات وفاة في مركز تأهيل الدمام، فيما حمل ذوهم مسؤولية الوفاة إدارة المركز، بسبب «الإهمال والتقصير»، بينما أكدت مصادر «الحياة» حينها أن وفاة النزليات تمت في المستشفى، بعد نقلهن إليه وهن في وضع صحي «متأزم»، وفارقن الحياة، ولم تنج معهن الإسعافات الطبية، التي عادة ما تكون متأخرة. فيما طالب والد سارة الخالدي بالتحقيق في قضية وفاة ابنته، شأنها هجوماً على المركز، وكشف عن ملاحظات «سلبية» فيه، من بينها «الإهمال والتقصير وعدم الاهتمام في النزليات.»

وزير العمل يقر تعديل نسب التوطين في برنامج «نطاقات»

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 شعبان 1438 هـ - 18 مايو 2017م
<http://www.alhayat.com/Articles/21924729>

الرياض - «الحياة»

أصدر وزير العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور علي بن ناصر الغبيص، قراراً باعتماد تعديل نسب التوطين للأنشطة الاقتصادية في برنامج «نطاقات»، التي حددت وفقاً لأنواع الأنشطة التجارية للمنشآت، وأحجامها، ونطاقاتها. وتضمن القرار إلغاء كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة، ويدرج في وثيقة برنامج نطاقات، على أن يعمل بهذا القرار ابتداءً من تاريخ 12-12-1438 هـ.

ويأتي هذا القرار نظراً للحاجة إلى إجراء بعض التعديلات على برنامج التوطين «نطاقات» بما يتناسب مع التطورات، مع النظر للنتائج المتحققة في التوطين في سوق العمل، وعلى قاعدة بيانات طالبي العمل وأهداف الاستراتيجية السعودية لتوظيف السعوديين، ولنتائج الدراسات التي أجرتها الوزارة للإجراءات المتخذة لتعزيز التوطين كافة.

كما أصدر وزير العمل والتنمية الاجتماعية رئيس مجلس إدارة صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف»، قراراً باستفادة منشآت القطاع الخاص من برامج الدعم التي يقدمها صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف»، وذلك نظير إسهاماتها في دعم التوظيف وتوفير فرص عمل للسعوديين، من خلال النقاط المطلوبة ببرنامج «نطاقات» وفق الموازنة بين العامل النوعي والعامل الكمي، بما يتناسب مع حاجة سوق العمل السعودي. ووفقاً لبرنامج «نطاقات» يتم احتساب نقاط لكل منشأة بناء على خمسة عوامل تم تحديدها بما يتناسب مع متطلبات دعم التوطين في سوق العمل وهي: نسبة التوطين في المنشأة، متوسط أجور العاملين السعوديين، نسبة توطين النساء، الاستدامة الوظيفية للسعوديين، ونسبة السعوديين ذوي الأجر المرتفعة.

وتضمن القرار تحديد دعم التوظيف الذي تحصل عليه المنشآت بعد احتساب مجموع النقاط التي حققتها، وفقاً للجداول التي يضعها ويحددها الصندوق بما يتناسب مع كل نشاط وكل حجم بحسب متطلبات سوق العمل، كما يتم استبدال النقاط التي تحصل عليها المنشآت، من خلال مكافآت أو خدمات تسهيلية للمنشآت في سوق العمل.

«الضمان الصحي» يستثني الزوجة غير السعودية من التأمين الإلزامي

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 شعبان 1438 هـ - 18 مايو 2017م
<http://www.alhayat.com/Articles/21924729>

الدمام - رحمة ذياب

استثنى مجلس الضمان الصحي، غير السعوديات المتزوجات من سعوديين، من الاستفادة من النظام الصحي الإلزامي التعاوني. وأوضح أن «غير السعوديين وزوجاتهم يكون تأمينهم على الشركات إلزامياً، أما إذا كانت زوجة المواطن غير سعودية فلا تستفيد من التأمين الإلزامي وتُستثنى». وكشف المجلس أخيراً، عن جوانب الإفادة من وثيقة التأمين للزائرين، التي تتضمن منفعة كلفة سفر ومرافقة عضو أسرة مباشرة بحد أقصى 5 آلاف ريال خلال فترة الزيارة، وتتضمن أيضاً منفعة الإصابات الناتجة من حوادث السير بحد 100 ألف ريال. فيما تتضمن الإخلاء الطبي داخل المملكة وخارجها بالحد ذاته.

وأقر «الضمان الصحي» أيضاً منافع أخرى تشملها وثيقة التأمين على الزائرين، منها علاج الأطفال المبتسرين، وأجرة السرير وخدمات التمريض والزيارات والإشراف الطبي وخدمات الإعاشة، لافتاً إلى أنه لم يتم السماح بإصدار وثيقة تأمين تحوي شبكة مقدمي خدمة أقل من الحد الأدنى المعتمد. وأكد أن الفرق الرقابية تتابع حالياً التزام الشركات بهذا التنظيم.

وكان مستفيدون طالبوا بالألا «يسمح بإصدار وثيقة يعمل تأمين للأجانب إلا بعد الانتهاء من العمل للسعوديين المسجلين في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية»، ورد المجلس على المطالبين بأنه «يتم العمل على ذلك بالتنسيق مع التأمينات الاجتماعية».

واستثنى المجلس الحالات التي تتعمد إيذاء نفسها من المطالبات في وثيقة التأمين الصحي التعاوني، مشيراً إلى أن كلفة الطبيب الخارجي لا تغطيها الوثيقة، طالما كانت الخدمة متوافرة في المستشفى، مبيناً أن التعاقد المباشر بين شركة إدارة مطالبات التأمين الصحي وحامل الوثيقة لغرض تقديم خدمات التأمين الصحي مرفوضة.

يُذكر أن مجلس الضمان الصحي أعلن أخيراً أن وثيقة التأمين التعاوني في حال حدوث الطوارئ تشمل «تلقي المصاب العلاج لدى الاخصائيين والمستشفيات من دون إحالة من مرفق رعاية أولية، فيما لا يلزم المستفيد دفع نسبة التحمل المتفق عليها عند تلقي الخدمة الطارئة، وفي حال الطوارئ فقط تغطي كلفة نقل المستفيدين من المرضى لأقرب موقع، وتلتزم شركة التأمين بأن يكون الإسعاف مرخصاً، وفي حال رفضها توفير الخدمة من دون وجه حق، أو تحمل المريض للكلفة، فإنه من حقه التقدم بشكوى والمجلس مسؤول عن معرفة التفاصيل والبث في القضية. وأكد أنه ستتعامل الغرامات المالية الإلكترونية بفرض غرامة محددة لأي مؤمن له ينتهي تأمينه ولم يتم التجديد له، وفقاً للوثيقة الموحدة لصاحب العمل التي أطلقت أخيراً للحد من التأمين الوهمي.»



توصيات لصرف بدل كتاب الضبط وتوفير وظائف رئيس محكمة

وقاضي استئناف

مجلس الشورى لـ: العدل: تميزكم في التصدي للإرهاب

والإرهابيين يحتاج حضوركم عالمياً

المصدر: جريدة الرياض الخميس 22 شعبان 1438هـ - 18 مايو 2017م

<http://www.alriyadh.com/1595141>

لرياض - عبدالسلام البلوي
انتهت الدراسة التي أجرتها لجنة الشورى القضائية للتقرير السنوي لوزارة العدل للعام المالي 1436/1437 إلى المطالبة عبر عشر توصيات بتهيئة مباشرة محاكم الاستئناف والمحكمة العليا لعملها المنصوص عليه في نظام القضاء. وأشار تقرير اللجنة إلى انتهاء الثلاث سنوات وهي المدة المحددة للفترة الانتقالية التي قررها المجلس الأعلى للقضاء لمباشرتها بعد تعديل أنظمة المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية. ودعت اللجنة الوزارة إلى تفعيل حضورها في مجال التعاون والتواصل الدولي وبالذات مع الإدارات المماثلة في جميع الدول، مبينة ضعف دور وزارة العدل خارجياً سواء أكان في بيان ما تتعرض له المملكة من هجمة شرسة خاصة في قضايا حقوق الإنسان وما قد يوجه للمملكة من اتهامات باطلية في هذا المجال، وكذلك بيان إيضاح تصدي الوزارة لقضايا الإرهاب والإرهابيين وما يقدم لهم من حقوق خلال المحاكمات وبعد الحكم من استئناف وغيره وما يوفر لهم من ضمانات كاملة.

وأكدت قضائية الشورى عبر توصيات يناقشها الاثنان المقبل على قرار سابق للمجلس لصرف بدل لكتاب الضبط والسجل بالوزارة ومساواتهم بكتاب الضبط بهيئة التحقيق والإدعاء العام، وأشار تقرير اللجنة إلى التسرب المستمر للقضاة وأعاونهم نتيجة عدم وجود مناسبة وعدم تحقيق رغبة الوزارة في صرف بدل للكتاب، منبهة على الأعمال والأعباء الجديدة التي أضيفت إلى الوزارة مثل متطلبات تطبيق نظام التنفيذ وتنظيم المصالحة واحتياج محاكم الاستئناف والمحاكم العامة والمختصة للمزيد من الموظفين.

وطالبت اللجنة في تقريرها الذي حصلت عليه "الرياض" بالتنسيق مع وزارة المالية وتوفير الأعداد الكافية من وظائف رئيس محكمة وقاضي استئناف، وقد لاحظت النقص الحاد في الوظائف القضائية على هذه المراتب، ونوهت بانتهاء معاناة قاصدي العدالة خلال السنوات الماضية بعد تعميم محاكم الاستئناف في جميع المناطق ومباشرتها لأعمالها، كما شددت التوصيات على توفير متطلبات سلخ الدوائر التجارية من ديوان المظالم ونقل اختصاص الهيئات العمالية من وزارة العمل واللجان شبه القضائية إلى القضاء العام، وطالبت أيضاً بعقد الاتفاقات والشراكات مع الجهات التدريبية المتخصصة في مجال إصلاح ذات البين كالدبلوم العالي الذي تقدمه جامعة أم القرى في هذا المجال.



تأمين صحي لمستفيدي الضمان على طاولة الشورى الثلاثة توصيات مطروحة للنقاش أهمها معالجة للمادة 77 من نظام العمل

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 شعبان 1438 هـ - 18 مايو 2017م
<http://www.al-madina.com/article/524585>

كشفت مصادر مطلعة بمجلس الشورى لـ«المدينة» عن أن مجلس الشورى سيحسم عددا من التوصيات على تقرير وزارة العمل والتنمية الاجتماعية «وزارة الشؤون الاجتماعية سابقا» حيث طالبت لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بتمكين المرأة من المناصب القيادية العليا في الوزارة، تحقيقاً للمصلحة العامة وشددت التوصيات على الإسراع في تطبيق التأمين الصحي على الفئات المستحقة للضمان الاجتماعي. ومن التوصيات الإضافية التي تنتظر الحسم، دراسة إنشاء دور رعاية صحية صباحية والتوسع بها لكبار السن وذوي الإعاقة، والمساعدة في اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لمعالجة ما ترتب على تطبيق المادة 77 من نظام العمل من أضرار فادحة لحقت بأعداد من المواطنين العاملين في القطاع الخاص. وقالت المصادر إن من ضمن التوصيات المطروحة تعزيز دور الأسر المنتجة من خلال الاستفادة منها في تقديم خدمات الإعاقة للدور والمراكز الاجتماعية وأيضاً إنشاء مراكز ومجمعات للتنمية الاجتماعية في المدن. تراجع عضو آخر عن توصية إضافية له طالب فيها بدعم مستفيدي الضمان من غير أموال الزكاة، لأنه يوجد من بينهم من لا يحل له مال الزكاة ومن يتخرج من أخذها رغم حاجته. أهم مناقشات المجلس الأسبوع المقبل:

دعت توصية وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة إجراء مراجعة شاملة لقرار إيقاف استقدام العمالة المنزلية من أثيوبيا للعودة عنه للحاجة الماسة إلى خدمات تلك العمالة وفق ضوابط محددة من بينها الكشف عن الصحة النفسية وجودة التدريب والتأهيل قبل الاستقدام ومراعاة الإنصاف في الأجور وجاءت توصيات إضافية مطالبة الوزارة بالترشيد في النفقات المصروفة على المباني المستأجرة لمكاتب الضمان الاجتماعي. طالبت توصية بعدم السماح للعمالة بممارسة المهن الفنية مثل التمديدات الكهربائية والسباكة والميكانيكا والنجارة والحدادة، وغيرها إلا بعد تجاوز الاختبارات المتعلقة بالمهنة من المراكز المعتمدة داخل المملكة.

قالت المصادر إن أحد الأعضاء تراجع عن تقديم توصية تنص على تعريف الوزارة لخط الفقر في الوطن، وأيضاً تم سحب توصية تطالب بوضع مؤشرات واضحة لمتابعتها والحد من ظاهرة التسول.



القسم المهني بالرياض يدفع بـ200 من ذوات الإعاقة لسوق العمل

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 شعبان 1438 هـ - 18 مايو 2017م
<http://www.al-madina.com/article/524527>

كشفت الإحصائية الصادرة عن قسم التأهيل المهني للإناث التابع لفرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بمنطقة الرياض أن القسم استطاع خلال السنوات الأخيرة الماضية توفير فرص العمل لأكثر من 200 متدربة من ذوات الإعاقة بعد تحويلهن من طاقات بشرية معطلة إلى أفراد منتجين قادرين على التفاعل مع بقية أفراد المجتمع. وأوضحت مشرفة القسم المهني بمركز التأهيل الشامل بحي القدس حياة الجريس أن عدد الخريجات اللاتي تم توظيفهن في القطاع الخاص بلغ عددهن 129 متدربة.



ضعف الحلول وعدم التبليغ يرفعان العنف ضد الأطفال

المصدر: جريدة الوطن الخميس 22 شعبان 1438 هـ - 18 مايو 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=303914&CategoryID=3

الأحساء: عدنان الغزال 2017-05-18 12:17 AM

قال مدير مركز تنمية الطفل في المنطقة الشرقية «أفلاذ» الدكتور أحمد البوعلي لـ«الوطن» إن دراسة علمية خلصت إلى أن ضعف الحلول الحالية والخجولة سبب رئيس في التعدي على العديد على الأطفال من غير خوف أو وجل، إضافة إلى عدم تبليغ المعتدى عليهم، وذلك لأسباب مختلفة.

وأضاف أن «الدراسة التي تمت على عينة عشوائية شملت 17 ألف طالبا وطالبة من المدارس، وشملت 5 مناطق إدارية ذكرت أن نسبة العنف النفسي بالمملكة 65%».

وأوضح البوعلي أن «الأرقام الإحصائية لبرنامج الأمان الأسري تشير إلى تلقي الخط الساخن 800 مكاملة شهريا عن حالات عنف أسري، وأن ضعف واهتزاز الشخصية والتردد في اتخاذ القرارات الصحيحة من أهم الآثار السلبية للعنف.» وأبان أن «أكثر أنواع العنف انتشارا في المدارس العنف اللفظي بنسبة بلغت 70%، يليه العنف الجسدي الذي يتراوح بين 30 – 40%، ثم الإهمال بنسبة بلغت 35%، وأخيرا العنف الجنسي بنسبة 10%».

ولفت مدير مركز تنمية الطفل في المنطقة الشرقية إلى أن «المملكة أظهرت تفاعلا مبكرا مع قضايا العنف ضد الأطفال، من خلال توقيعها على الاتفاقيات الدولية، وتندرج الحماية الموجهة للطفل في المملكة بدءا من البرامج التوعوية، وصولا إلى توفير مراكز للإيواء والرعاية الاجتماعية عبر وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وإصدار نظام الحماية من الإيذاء.»

حق الحياة!!

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 شعبان 1438 هـ - 18 مايو 2017م
<http://www.al-madina.com/article/524477>

عبدالعزیز الصویغ

إنَّ الحقَّ في الحياةِ هو من أبسط الحقوق الطبيعيَّة التي يصعبُ أن نتخيَّل أنَّ هناك مَنْ يُعارضها، أو يتجاوزها، فهو حقٌّ أصيلٌ تنصُّ عليه مواثيقُ حقوقِ الإنسان. لكنَّ الغريبَ أن يُشككَ أحدٌ في بعض المجتمعات العربيَّة في هذا الحقِّ. فحين يعطي المواطن العربي ولاءً للقائمين على دولته، فهو يُبادلُ هذا الولاءَ بضمانِ حقِّه في الحياة، وعدم التعرُّض لإيذاءٍ من يُفترضُ أن يكونَ مهمَّتُهُ حمايته، وتوفير الأمن والأمان له.

يروى بهاء طاهر في كتابه: (أبناء رفاعة)، وصف الجبرتي، وغيره من مؤرّخي العصر كيف كان المماليك، وجمد الانكشاريَّة يلعبون بسيوفهم في رقاب النَّاسِ للسلب والنهب، أو لمجرد شهوة القتل، فكان هذا، وما كان ينزل بالناس من مجاعات وأوبئة سبباً في القضاء على عددٍ كبيرٍ من سكَّان مصر في ذلك الزمان. ولم تكن محاكمة المتهميين قبل إصدار حكم الإعدام، تتجاوز الصورة التالية: «ثمَّ جاءوا به (أي المتهم) فقطعوا رأسه!..»

لم يخرج الأمر في العديد من المجتمعات العربيَّة عن تلك الصورة، ولم يتمكَّن الإنسان العربي في تلك المجتمعات أن يعي حقوقه الأساسيَّة، ثمَّ يحصل على بعضها، إلا بجهودٍ كبيرةٍ قام بها جيلٌ من المثقفين، ومصلحون وضعوا مصلحةً وطنهم نصب عيونهم، كانوا حريصين على إدخال إصلاحاتٍ أخذ مجتمعهم بفضلها يكتسب بالتدريج حقوفاً كان محروماً منها، بل كان كثير من مواطنيهم لا يعرفون حقَّهم فيها، ولا استحقاقهم لها، لتصل مجتمعاتهم إلى أولى عتبات الحرية.



تحديات البطالة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 22 شعبان 1438 هـ - 18 مايو 2017م
<http://okaz.com.sa/article/1547491>

عيسى الحليان

ثمة دول كثيرة تعمل كل قطاعاتها بكامل قدراتها التنافسية وعلى الرغم من ذلك تعاني من البطالة، فما بالك عندما تكون جملة من قدراتك الكامنة أو محركتك الاقتصادية معطلة، أو لا تعمل إلا بنسبة قليلة من طاقتها المتاحة، وبدلاً من ذلك تعتمد على مصدر شبه أحادي في التشغيل الاقتصادي! اليوم تتفق المؤسسات الدولية بأن نمو القطاع الخاص يجب أن يكون في حدود 7.5 % لكي تستطيع تخفيض البطالة بما نسبته 1% سنوياً، ولو افترضنا بأن هذا النمو يقل عن هذه النسبة فإن انخفاض البطالة سيكون بنفس نسبة النسبة، وبذلك ربما تنخفض نسبة النمو إلى درجة قد تزيد معها البطالة ولا

تنخفض أو قد تبقى على حالها، وهذا هو التحدي الذي يواجه خطط خفض البطالة في المملكة في ظل انكماش القطاع الخاص وندرة التوظيف في القطاع الحكومي.

وزارة العمل منظمة للقطاع وليست مطورة لألياته وأدواته الاقتصادية أو التنظيمية والتشريعية وبالتالي ليست مسؤولة مثلاً عن النمو الاقتصادي أو قدرة الاقتصاد على خلق وظائف جديدة، كما أنها خارج إطار عملية التعليم والتدريب وثقافة العمل عموماً، وبالتالي ليس أمامها سوى اللجوء لبعض المخازن الوظيفية لعدم انكشاف مظاهر المشكلة بشكل أكبر مثل صعوبة المولات أو منع التأشيرات عن بعض التخصصات، كأطباء الأسنان، لكن اللعب الحقيقي كله يفترض أن خارج منطقة جزاء هذه الوزارة، بل وفي كامل الملعب الذي تلعب به بقية الوزارات المعنية والذي يفترض أن يشكل كامل حدود الاقتصاد السعودي من خلال انفتاحه وتطوير قواعده وتشريعاته.

والحقيقة أن القطاع الخاص قطاع خدمات بالدرجة الأولى، وليس قطاع تنافسية اقتصادية حقيقية، خلاف أنه قطاع «مكبوت» ويرتبط غالباً بالسياسات الحكومية التي يدور في فلكها وهو الذي يتأثر بتشريعات الوزارات والأجهزة الحكومية التي يسير معها كظلها، وبالتالي فهو قطاع لا حول له ولا قوة في مجال سن الأنظمة أو التشريعات التي يقترحها ويعتمدها له موظفون حكوميون، باعتباره لا يزال قطاعاً قاصراً وتحت وصاية القطاع العام، في حين أن دور القطاع الخاص دور شراكة كاملة وللشراكة حقوق، طالما أن لها واجبات.


كاريكاتير



الرياض

المصدر: جريدة المدينة الخميس
22 شعبان 1438هـ - 18 مايو
2017م

<http://www.al-madina.com/article/524488>



الرياض
www.Alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض
الخميس 22 شعبان 1438هـ -
18 مايو 2017م

<http://www.alriyadh.com/1595051>